



Distr.
GENERAL

A/34/3/Add.15*
27 August 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN LIBRARY

SEP 24 1979

UN/CONFERENCE



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الفصل الخامس عشر

الموارد الطبيعية

* هذه الوثيقة نسخة بالاستئسل من الفصل الخامس عشر من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٧٩ . وسيصدر التقرير الكامل بوصفه احدى الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/34/3/Rev.1) . وللاطلاع على جدول المحتويات والتفاصيل فيما يتعلق بتقديم التقرير ، انظر A/34/3 .

١ - نظر المجلس في مسألة الموارد الطبيعية في دورته التنظيمية لعام ١٩٧٩ تحت البند ٢ من جدول الأعمال المعنون " اقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى " ، في دورته العادية الأولى لعام ١٩٧٩ تحت البند ١٩ من جدول الأعمال المعنون " التنمية والادارة المتكاملتان للموارد المائية " ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩ تحت البند ١٥ من جدول الأعمال المعنون " الموارد الطبيعية " .

٢ - وكان معروضا على المجلس في دورته العادية الاولى أثناء نظره في البند ١٩ من جدول الأعمال الوثائق التالية :

(أ) مذكرة معدة من الأمانة العامة متضمنة مشروع القرار المعنون " العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح " الذى أوصت باعتماده من المجلس لجنة الموارد الطبيعية في دورته الاستثنائية الثالثة (E/1979/63) ؛

(ب) بيان مقدم من الأمين العام عن الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار (E/1979/) . (L.29)

٣ - وفي الدورة العادية الثانية ، كان معروضا على المجلس ، أثناء نظره في البند ١٥ من جدول الأعمال ، الوثائق التالية :

(أ) تقرير لجنة الموارد الطبيعية عن أعمال دورتها الاستثنائية الثالثة (١) ، ويتضمن الفصل الاول من هذا التقرير أربعة مشاريع قرارات توصي باعتمادهما من جانب المجلس (٢) ؛

(ب) تقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية عن أعمال اللجنة في الدورة السادسة (E/1979/) (69) ، ويتضمن الفصل الأول من هذا التقرير أربعة مشاريع قرارات ومشروع مقرر واحد توصي اللجنة المجلس باعتمادهما ؛

(ج) تقرير الأمين العام عن متابعة وتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا : نتائج الدورة الاستثنائية الثالثة للجنة الموارد الطبيعية (E/1979/91) ؛

(د) الدراسة المعدة من البنك الدولي طبقا لقرار الجمعية العامة ٣٣ / ١٩٤ بخصوص برنامج لتعجيل انتاج النفط في البلدان النامية (E/1979/93) ؛

(هـ) التقرير المرحلي للأمين العام عن التحضيرات لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (E/1979/98) ؛

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقصادى والاجتماعي ، ١٩٧٩ الملحق رقم ٦ . (E/1979/39)

(٢) اعتمد المجلس في الدورة العادية الاولى لعام ١٩٧٩ مشروع القرار الثاني بعد تعديله شفويا ، بوصفه القرار ١٩٧٩ / ٣١ (انظر الفقرات من ٨ الى ١٤ أدناه) .

(و) تقرير المدير العام لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي عن صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية (DP/368) .

الاجراء الذى اتخذه المجلس

اعداد الوثائق المتصلة بقرار الجمعية العامة ١٩٤/٣٣
بخصوص المساعدة الانمائية المتعددة الأطراف لاستكشاف
الموارد الطبيعية

- ٤ - في الدورة التنظيمية ، نظر المجلس في مسألة اعداد الوثائق المتصلة بقرار الجمعية العامة ١٩٤/٣٣ في جلسته الثانية المعقودة في ٩ شباط/فبراير ١٩٧٩ . ويرد عرض للمناقشة بخصوص هذا البند في المحضر الموجز نى الصلة (E/1979/SR.2) .
- ٥ - في الجلسة الثانية ، نظر المجلس في مشروع مقرر (E/1979/L.8/Rev.1) معنون " اعداد الوثائق المتصلة بقرار الجمعية العامة ١٩٤/٣٣ بخصوص المساعدة الانمائية المتعددة الأطراف لاستكشاف الموارد الطبيعية " ، تقدم به ونقحه شفويا اليابان .
- ٦ - وأدلى ببيانات في الجلسة نفسها ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، جامايكا ، وفنزويلا ، والولايات المتحدة الامريكية .
- ٧ - واعتمد المجلس بعد ذلك مشروع المقرر بصيغته المنقحة شفويا . وللاطلاع على النص النهائي ، انظر مقرر المجلس ١٩٧٩/٣ .

العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح

- ٨ - في الجلسة الثامنة من دورته العادية الأولى المعقودة في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ أضاف المجلس البند ١٩ المعنون " التنمية والادارة المتكاملتان للموارد المائية " ، الى جدول أعماله (٣) . ونظر المجلس في هذا البند في جلسته ١١ و ١٤ المعقودتين في ٤ و ٩ أيار/مايو ١٩٧٩ . ويرد عرض لمناقشة هذا البند في المحضرين الموجزين المتصلين بالموضوع (E/1979/SR.11 و SR.14) .
- ٩ - استمع المجلس في جلسته ١١ الى بيان استهلالي من مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتسيق .

(٣) طبقا للمادة ١٥ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

١٠ - وفي الجلسة نفسها ، نظر المجلس في مشروع القرار المعنون "العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح" الذي أوصت لجنة الموارد الطبيعية في دورتها الاستثنائية الثالثة باعتماده ، من المجلس (E/1979/63) . وفيما يلي نص مشروع هذا القرار :

"ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

"ان يدرك خطورة مشكلة توفير مياه الشرق والاصحاح ، والأزمة التي قد تواجه البشرية اذا ما لم تتخذ التدابير في الوقت المناسب ،

"وان يقر بأن تنفيذ خطة العمل الموصى بها من مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه المعقود في مار دل بلاتا يتضمن ، في جملة أمور ، المشروع في تنفيذ العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح كما أوصت الفقرة ١٥ من خطة عمل مار دل بلاتا (٤) ،

"وان يحيط علما بالتقرير المرحلي عن توفير مياه الشرب والاصحاح (٥) الذي أعدته منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع منظمات دولية أخرى ، وبتقارير الاجتماعات الاقليمية المعقودة تحت رعاية اللجان الاقليمية (٦) ، والمقترحات الواردة في هذه التقارير ،

"وان يلاحظ الفروق الكبيرة بين احتياجات البلدان ، وأهمية توكي الواقعية والمرونة في تعيين المستويات الوطنية المستهدفة في اطار العقد ،

"وان يلاحظ أيضا أنه سيكون من اللازم ، عند وضع برامج لهذا العقد ، ان تؤخذ في الاعتبار العلاقة القائمة بين توفير مياه الشرب والاصحاح وتنمية الموارد المائية للاستخدامات الأخرى ، وان توفير مياه الشرب والاصحاح في الريف يشكل جزءا لا يتجزأ من برامج العناية الصحية الأساسية ،

"وان يضع في اعتباره العلاقة القائمة بين توفير مياه الشرب والاصحاح والتنمية الريفية وتحسين نوعية الحياة في صفوف الفقراء في المدن والارياف ،

"وان يضع في اعتباره أهمية التكنولوجيا الملائمة ، واشتراك السكان المحليين في تنمية المرافق المشتركة لتوفير المياه والاصحاح ، والحاجة الى القوى العاملة لتصميم وبناء وتشغيل وصيانة هذه المرافق ، وكذلك الحاجة الى تبادل الخبرات في الميادين المذكورة أعلاه والى التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

"وان يحيط علما بالأعمال التحضيرية للاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة ، لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث التي اضطلعت بها اللجنة التحضيرية المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٣٣/١٩٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ،

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه ، مار دل بلاتا ، ١٤ - ١٥ آذار/مارس ١٩٧٧ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.77.II.A.12) ، الفصل الأول .

(٥) E/C.7/80 .

(٦) E/C.7/94-E/C.7/90 .

” ١ - يوصي بأن يعقد في مقر الأمم المتحدة ، أثناء الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة ، اجتماع عالي المستوى ، يدوم يوماً واحداً ليفتح رسمياً العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح ؛

” ٢ - يرجو من الأمين العام ان يعد للاجتماع المذكور أعلاه تقريراً شاملاً على أساس المعلومات المقدمة من الحكومات ، يشتمل ، كلما أمكن ذلك ، على ما يلي :

” (أ) بيانات عن حالة البلدان في ميدان توفير مياه الشرب والاصحاح ، لتكون أساساً عاماً يقاس عليه التقدم المحرز أثناء العقد ؛

” (ب) المستويات المستهدفة تحقيقها قبل عام ١٩٩٠ على أن تكون واقعية وتأخذ في الاعتبار العوائق الوطنية والدولية ؛

” (ج) البرامج المخططة لتحقيق هذه المستويات الوطنية المستهدفة ، بما في ذلك معلومات عن مبلغ الموارد الوطنية والخارجية اللازم للتنمية واصلاح وتشغيل وصيانة مرافق توفير مياه الشرب والمرافق والاصحاحية ؛

” (د) خططاً لبرامج اعلامية لتوعية الجمهور بخصوص القواعد الصحية الأساسية ؛

” ٣ - يرجو من الأمين العام ان يقدم ، بمساعدة لجنة التوجيه المشتركة بين الوكالات لمياه الشرق والاصحاح وغيرها من الأجهزة المناسبة في منظومة الأمم المتحدة ، بتقديم ما قد تطلبه الحكومات من توجيه في اعداد التقارير الوطنية للاجتماع العالي المستوى المشار اليه في الفقرة ١ أعلاه ، وان يتلقى هذه التقارير ويجهزها في الوقت المناسب لصدورها قبل الاجتماع ، وان يكون مسؤولاً عن الاشراف المشترك بين الوكالات على تنفيذ أهداف العقد ؛

” ٤ - يوصي بأن تقوم الجهات المانحة للمساعدة الثنائية والمنظمات المقدمة للمساعدة المتعددة الأطراف ، بتقديم تقارير في الوقت المناسب للاجتماع العالي المستوى تعرض فيه خططها وامكانياتها لدعم البلدان في تنفيذ أهداف العقد ؛

” ٥ - يوصي بأن يعمل الممثلون المقيمون لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، بالتشاور مع الحكومات المعنية وبموافقتها ، كجهة الوصل لتنسيق الدعم التقني الخارجي للعقد على الصعيد القطري ، طبقاً للفقرة ٣٤ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ؛

” ٦ - يوصي بأن تدعم اللجان الاقليمية البلدان في أنشطتها وان تقدم استعراضات اقليمية للأنشطة التحضيرية ؛

” ٧ - يوصي بأن تستعرض لجنة الموارد الطبيعية في اجتماعاتها خلال الثمانينات التقدم المحرز في تنفيذ أهداف العقد ؛

- ٨ - يوصي بأن تضع اللجنة التحضيرية المعنية بالاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة في اعتبارها على النحو الكامل العمل التحضيري المضطلع به لافتتاح المقعد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح ، واضعة نصب عينيه ان الجمعية العامة قد أقرت خطة عمل مار دل بلاتا في القرار ٣٢/١٥٨ المؤرخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ .
- ١١ - وتم في الجلسة نفسها ، بناءً على مقترح تقدم به الرئيس في ضوء المناقشة التي أجراها المجلس ، تعديل الفقرتين الاولى والثانية من منطوق مشروع القرار بحيث أصبحتا كما يلي :
- ١ - يوصي بأن تعقد الجمعية العامة ، أثناء دورتها الخامسة والثلاثين جلسة خاصة تدوم يوماً واحداً لتفتتح رسمياً العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح ؛
- ٢ - يرجو من الأمين العام ان يعد ، كإطار لافتتاح العقد وقبل انعقاد الجلسة المشار اليها أعلاه ، تقريراً شاملاً على أساس المعلومات المقدمة من الحكومات ، ويشتمل كلما أمكن ذلك ، على ما يلي : .
- ١٢ - وفي الجلسة ١٤ كان معروضاً على المجلس تنقيح لبيان قدمه الأمين العام عن الآثار المترتبة بالنسبة للميزانية البرنامجية على مشروع القرار بصيغته المعدلة شفويًا في الجلسة ١١ (E/1979/L.29/Rev.1) .
- ١٣ - واعتمد المجلس في الجلسة نفسها مشروع القرار بصيغته المعدلة . وللاطلاع على النص انظر قرار المجلس ٣١/١٩٧٩ .
- ١٤ - أدلى ببيانات ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية المانيا الاتحادية ، وفرنسا (انظر E/1979/SR.14) .

الاجراء الذي اتخذته اللجنة الاولى (الاقتصادية)

- ١٥ - في الدورة العادية الثانية ، نظرت اللجنة في مسألة الموارد الطبيعية التي أحالها اليها المجلس في جلسته الثامنة عشرة المعقودة في ١١ أيار/مايو ١٩٧٩ ، للنظر فيها تحت البند ١٥ من جدول الأعمال . ونظرت اللجنة في هذا البند في جلساتها ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ ، المعقودة في ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٤ و ٣٠ تموز/يوليه وفي ١ و ٢ آب/أغسطس ١٩٧٩ وللاطلاع على تقرير اللجنة عن هذا البند انظر الوثيقة E/1979/125 .

صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية

- ١٦ - اعتمدت اللجنة في الجلسة الحادية والعشرين مشروع القرار المعنون " صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية " ، المقدم من تركيا ، الفلبين ، هولندا ، واليابان ،

الى المجلس بوصفه مشروع القرار الأول . وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه المجلس ، انظر الفقرة ٣٢ (أ) أدناه .

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

١٧ - وفي الجلسة نفسها ، نظرت اللجنة في مشروع قرار معنون " مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة " ، قدمته الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين .

١٨ - وفي الجلسة ٢٣ نظرت اللجنة في مشروع قرار منقح كان قد اقترح شفويا تعديل له (٧) . وافضت اللجنة ، بالتصويت بنداً الأسماء ، التعديل المقترح بأغلبية ٢٥ مقابل ١٥ وامتناع عضوين عن التصويت . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، بولندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان .

المعارضون : الأرجنتين ، اسبانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، باكستان ، البرازيل ، بربادوس ، ترينيداد وتوباغو ، جامايكا ، الجزائر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، رومانيا ، زامبيا ، السنغال ، الصومال ، الصين ، العراق ، فانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فولتا العليا ، كولومبيا ، المغرب ، المكسيك ، الهند .

المتنصرون : تركيا ، والولايات المتحدة الامريكية .

١٩ - واعتمدت اللجنة بعد ذلك مشروع القرار بأغلبية (٣١ صوتا مقابل لا شيء* وامتناع خمسة أعضاء عن التصويت وقدمته الى المجلس بوصفه مشروع القرار الثاني (٨) . وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه المجلس انظر الفقرة ٣٢ (ب) أدناه .

(٧) للاطلاع على التفاصيل ، انظر تقرير اللجنة عن هذا البند (E/1979/125) .

(٨) حل مشروع القرار هذا محل مشروع القرار الثاني الذى أوصى المجلس باعتماده فسي تقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية عن أعمال اللجنة في دورتها السادسة (انظر E/1979/69 ، الفصل الاول) .

الترتيبات المؤسسية لاقامة تعاون دولي على المستوى
الاقليمي في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا

٢٠ - اعتمدت اللجنة في جلستها ٢١ مشروع القرار المعنون " الترتيبات المؤسسية لاقامة تعاون دولي على المستوى الاقليمي في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا " وقدمته الى المجلس بوصفه مشروع القرار الثالث (٩) . وللاطلاع على الاجراء الذي اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (ج) أدناه .

الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في تنفيذ
خطة عمل مار دل بلاتا

٢١ - في الجلستين ١٩ و ٢١ نظر المجلس في مشروع القرار المعنون " الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا " .

٢٢ - وفي الجلسة ١٩ أدخل تعديل على مشروع القرار ونقح هذا التعديل شفويا (٧) .

٢٣ - وفي الجلسة ٢١ عدل من جديد شفويا التعديل المقترح (٧) . واعتمدت اللجنة التعديل بصيغته المعدلة شفويا . واعتمدت بعد ذلك مشروع القرار بصيغته المعدلة (٧) وقدمته الى المجلس بوصفه مشروع القرار الرابع . وللاطلاع على الاجراء الذي اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (د) أدناه .

متابعة وتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا

٢٤ - اعتمدت اللجنة في الجلسة ٢١ مشروع قرار معنون " متابعة وتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا " وقدمته الى المجلس بوصفه مشروع القرار الخامس . وللاطلاع على الاجراء الذي اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (هـ) أدناه .

تقرير لجنة الموارد الطبيعية عن أعمال دورتها
الاستثنائية الثالثة

٢٥ - قررت اللجنة أن توصي بأن يحيط المجلس علما بتقرير لجنة الموارد الطبيعية عن دورتها

(٩) حل مشروع القرار هذا محل مشروع القرار الثالث الذي أوصي المجلس باعتماده في تقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية عن أعمال اللجنة في دورتها السادسة (انظر E/1979/69 الفصل الاول) .

الاستثنائية الثالثة (١٠) . وعرضت التوصية على المجلس بوصفها مشروع القرار الأول . وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (ن) أدناه .

احتمالات تنمية قاعدة المواد المعدنية والخام لصناعة الأسمدة

٢٦ - اعتمدت اللجنة في الجلسة الثانية والعشرين مشروع قرار معنوناً " احتمالات تنمية قاعدة المواد المعدنية والخام لصناعة الأسمدة " وقدمته الى المجلس بوصفه مشروع القرار السادس . وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (و) أدناه .

توحيد التعاريف والمصطلحات

٢٧ - واعتمدت اللجنة أيضاً في جلستها الثانية والعشرين مشروع قرار معنوناً " توحيد التعاريف والمصطلحات " وقدمته الى المجلس بوصفه مشروع القرار السابع . وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (ز) أدناه .

جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة الموارد الطبيعية

٢٨ - ونظرت اللجنة ، في الجلسة نفسها ، في مشروع مقرر معنون " جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة الموارد الطبيعية " وقد أدخلت تغييرات عديدة على جدول الأعمال المؤقت . وبعد ذلك اعتمدت اللجنة مشروع المقرر وقدمته الى المجلس بوصفه مشروع المقرر الثاني . وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (ح) أدناه .

تقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية عن أعمال الدورة السادسة للجنة

٢٩ - قررت اللجنة في دورتها ٢٣ ان توصي بأن يحيط المجلس علماً بتقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية عن أعمال اللجنة في دورتها السادسة (E/1979/69) وقدمت التوصية الى المجلس بوصفها مشروع المقرر الثالث . وللاطلاع على الاجراء الذى اتخذه المجلس انظر الفقرة ٣٢ (ح) أدناه .

(١٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقصادى والاجتماعى ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ٩

(E/1979/39) .

تقرير عن متابعة وتنفيذ خطة
عمل مار دل بلاتا

٣٠ - قررت اللجنة في جلستها ٢٢ أن توصي بأن يحيط المجلس علما بتقرير الأمين العام عن متابعة وتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا (E/1979/91). وعرضت التوصية على المجلس بوصفها مشروع المقرر الرابع. وللاطلاع على الاجراء الذي اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (ح) أدناه.

دراسة البنك العالمي عن انتاج النفط في البلدان النامية

٣١ - وقررت اللجنة في جلستها ٢٢ أيضا ، أن توصي بأن يحيط المجلس علما بالدراسة التي أعدها البنك العالمي بخصوص انتاج النفط في البلدان النامية (E/1979/93) وقدمت التوصية الى المجلس بوصفها مشروع المقرر الخامس. وللاطلاع على الاجراء الذي اتخذه المجلس أنظر الفقرة ٣٢ (ح) أدناه.

الاجراء الذي اتخذه المجلس

- ٣٢ - نظر المجلس ، في دورته الأربعين المعقودة في ٣ آب/ افسطس ١٩٧٩ ، في مشاريع القرارات ومشاريع المقررات الموصى بها من اللجنة في تقريرها (E/1979/125) واتخذ الاجراءات التالية :
- (أ) اعتمد مشروع القرار الأول ؛ وللاطلاع على النص النهائي أنظر قرار المجلس ٦٥/١٩٧٩ ؛
- (ب) اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ٣٧ صوتا مقابل لا شيء وامتناع خمسة أعضاء عن التصويت ؛ وللاطلاع على النص النهائي أنظر قرار المجلس ٦٦/١٩٧٩ ؛
- (ج) اعتمد مشروع القرار الثالث ؛ وللاطلاع على النص النهائي أنظر قرار المجلس ٦٧/١٩٧٩ ؛
- (د) اعتمد مشروع القرار الرابع ؛ وللاطلاع على النص النهائي أنظر قرار المجلس ٦٨/١٩٧٩ ؛
- (هـ) اعتمد مشروع القرار الخامس ؛ وللاطلاع على النص النهائي أنظر قرار المجلس ٧٠/١٩٧٩ ؛
- (و) اعتمد مشروع القرار السادس ؛ وللاطلاع على النص النهائي أنظر قرار المجلس ٧١/١٩٧٩ ؛
- (ز) اعتمد مشروع القرار السابع ؛ وللاطلاع على النص النهائي أنظر قرار المجلس ٧٢/١٩٧٩ ؛

- (ح) اعتمد مشاريع المقررات الأول الى الخامس ؛ وللاطلاع على النص النهائي أنظر على التوالي مقررات المجلس ٧٧/١٩٧٩ ، ٧٨/١٩٧٩ ، ٧٩/١٩٧٩ ، ٨٠/١٩٧٩ ، و ٩٠/١٩٧٩ .
- ٣٣ - أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبالنيابة عن بولندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، وهنغاريا ببيان وأدلى مراقب ساحل العاج (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين ببيان أيضا) (أنظر E/1979/SR.40) .

مرافق

القرار ٣١ / ١٩٧٩ - العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ان يدرك خطورة مشكلة توفير مياه الشرب والاصحاح والأزمة التي قد تواجهها البشرية اذا لم تتخذ التدابير في الوقت المناسب ،

وان يقر بأن تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا (أ) التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه يتضمن ، من بين أمور أخرى ، افتتاح العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح الموصى به في الفقرة ١٥ من خطة العمل ،

وان يحيط علما بالتقرير المرحلي عن توفير مياه الشرب والاصحاح (ب) الذي أعدته منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع منظمات دولية أخرى ، وبالتقارير عن الاجتماعات الاقليمية المعقودة تحت رعاية اللجان الاقليمية (ج) والمقترحات الواردة في هذه التقارير ،

وان يلاحظ الفروق الكبيرة فيما بين احتياجات البلدان وأهمية توكي الواقعية والمرونة في تعيين المستويات الوطنية المستهدفة داخل اطار العقد ،

وان يلاحظ أيضا انه سيكون من اللازم ، عند وضع برامج لهذا العقد ، ان تؤخذ في الاعتبار العلاقة القائمة بين توفير مياه الشرب والاصحاح وتنمية موارد المياه للاستخدامات أخرى ، وان توفير المياه والاصحاح في الريف يشكل جزءا لا يتجزأ من برامج العناية الصحية الأساسية ،

وان يضع في اعتباره العلاقة القائمة بين توفير مياه الشرب والاصحاح والتنمية الريفية وتحسين نوعية حياة الفقراء في المدن والأرياف ،

وان يضع في اعتباره أهمية التكنولوجيا الملائمة ، واشتراك السكان المحليين في تنمية المرافق المشتركة لتوفير المياه والاصحاح ، والحاجة الى القوى العاملة لتصميم وبناء وتشغيل وصيانة هذه المرافق ، وكذلك الحاجة الى تبادل الخبرات في الميادين المذكورة أعلاه والى التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

(أ) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه ، مار دل بلاتا ١٤ - ٢٥ آذار/مارس ١٩٧٧ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.77.II.A.12) الفصل الثاني .

(ب) Add.1 و E/C.7/80 .

(ج) E/C.7/90-94 .

وان يحيط علماً بالأعمال التحضيرية للاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، التي اضطلعت بها اللجنة التحضيرية المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٣٣ / ١٩٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ ،

١ - يوصي بأن تعقد الجمعية العامة ، أثناء دورتها الخامسة والثلاثين جلسة خاصة تدوم يوماً واحداً لتفتتح رسمياً العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يعد ، كإطار لافتتاح العقد ، وقبل انعقاد الجلسة المشار إليها أعلاه ، تقريراً شاملاً معداً على أساس المعلومات المقدمة من الحكومات ، يشتمل ، كلما أمكن ذلك ، على ما يلي :

(أ) بيانات عن حالة البلدان في ميدان توفير مياه الشرب والاصحاح ، لتكون أساساً عاماً يقاس عليه التقدم المحرز أثناء العقد ؛

(ب) المستويات المستهدفة تحقيقها قبل حلول عام ١٩٩٠ ، على أن تكون واقعية وتأخذ في الاعتبار العوائق الوطنية والدولية ؛

(ج) البرامج المخططة لتحقيق هذه المستويات الوطنية المستهدفة ، بما في ذلك المعلومات عن مبلغ الموارد الوطنية والخارجية اللازم للتنمية ، واصحاح ، وتشغيل وصيانة مرافق توفير مياه الشرب والمرافق الاصحاحية ؛

(د) خططاً لبرامج اعلامية لتوعية الجمهور بخصوص القواعد الصحية الأساسية ؛

٣ - ترجو من الأمين العام ان يقدم ، بمساعدة لجنة التوجيه المشتركة بين الوكالات للعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح والاجهزة المناسبة الأخرى للأمم المتحدة ، بتوفير ما قد تطلبه الحكومات من ارشاد في اعداد التقارير الوطنية للجلسة الخامسة المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه ، ان يتلقى هذه التقارير ويجهزها في الوقت المناسب لصدورها قبل انعقاد الجلسة ، وان يكون مسؤولاً عن الاشراف المشترك بين الوكالات على تنفيذ أهداف العقد ؛

٤ - يوصي بأن تقوم الجهات المانحة للمساعدة الثنائية والمنظمات المقدمة للمساعدة المتعددة الأطراف بتقديم تقارير في الوقت المناسب للجلسة الخاصة تعرض فيها خططها وامكاناتها لدعم البلدان في تنفيذ أهداف العقد ؛

٥ - يوصي بأن يعمل الممثلون المقيمون لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، بالتشاور مع الحكومات المعنية وبموافقتها ، كجهة الوصل لتنسيق الدعم التقني الخارجي للعقد على الصعيد القطري ، وطبقاً للفقرة ٣٤ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢ / ١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ؛

٦ - يوصي بأن تدعم اللجان الاقليمية البلدان في أنشطتها وان تقدم استعراضات اقليمية للأنشطة التحضيرية ؛

٧ - يوصي بأن تستعرض لجنة الموارد الطبيعية في اجتماعاتها خلال الثمانينات التقدم المحرز في تنفيذ أهداف العقد ؛

٨ - يوصي بأن اللجنة التحضيرية المعنية بالاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة في اعتبارها على النحو الكامل في مداولاتها ، العمل التحضيرى المضطلع به لافتتاح العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والنظافة العامة ، واطاعة نصب عينيه ان الجمعية العامة قد اقرت خطة عمل ماردل بلاتا في قرارها ١٥٨/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ .

الجلسة العامة ١٤
٩ أيار/مايو ١٩٧٩

القرار ١٩٧٩/٦٥ - صندوق الامم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ان يشير الى قرار الجمعية العامة ٣١٦٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ والى قرار المجلس ١٧٦٢ (د - ٥٤) المؤرخ في ١٨ أيار/مايو ١٩٧٣ بخصوص انشاء صندوق الامم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية ،

وان يشير أيضا الى قرار الجمعية العامة ١٩٤/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ بخصوص المساعدة المتعددة الاطراف لاستكشاف الموارد الطبيعية ،

وان يعيد تأكيد أهمية الصندوق بوصفه أداة لمساعدة البلدان النامية في تنمية موارد ها الطبيعية ،

وان يضع في اعتباره الحاجة الى المزيد من تكثيف أنشطة الصندوق ،

وان يشير كذلك الى مقرر المجلس ١٩٧٨/٥٣ ، المؤرخ في ٢ آب/اغسطس ١٩٧٨ الذي نص على ان الاستعراض الموصوف في الفقرة الاولى (م) و (ع) من قرار المجلس ١٧٦٢ (د - ٥٤) سيجرى في عام ١٩٨١ ،

وان يلاحظ مشروع القرار الثالث الوارد في التقرير عن أعمال لجنة الموارد الطبيعية فسي دورتها السادسة (د) ،

وان يلاحظ كذلك تقرير المدير العام لبرنامج الامم المتحدة الانمائي عن أنشطة الصندوق في عام ١٩٧٨ (هـ) والمقرر ٧٩/٢٦ المعتمد من مجلس ادارة البرنامج في ٢٩ حزيران /يونيو ١٩٧٩ (و) ،

١ - يقدر انشاء فريق عامل من الخبراء الحكوميين لاستعراض وتحليل أنشطة صندوق الامم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية لمساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي فسي القيام باستعراض شامل لاختصاصات الصندوق وترتيباته المؤسسية ، ونظامه في التسديد ؛

٢ - يدعو الامين العام الى ان يعين بالتشاور مع المدير العام لبرنامج الامم المتحدة الانمائي اعضاء الفريق العامل مراعيًا كما يجب مبدأ التوزيع الجغرافي العادل ؛

(د) انظر الوثيقة E/C.7/112 (المحالة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحت الرمز E/1979/69) الفصل الاول .

(هـ) DP/368 .

(و) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩ الملحق رقم ١٠ .
(E/1979/40) الفصل ١١ .

٣ - يقرر ان يقدم الفريق العامل تقريره الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ولجنة الموارد الطبيعية ؛

٤ - يقرر كذلك ان يستمر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي بوصفه الهيئة الادارية للصندوق الى ان يتم استعراض عمليات الصندوق لعام ١٩٨١ .

الجلسة العامة .٤

٣ آب / اغسطس ١٩٧٩

القرار ١٩٧٩/٦٦ - مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

ان المجلس الاقتصادى والاجتماعى ،

ان يشير الى قراره ١٩٧٨/٦١ المؤرخ في ٣ آب/اغسطس ١٩٧٨ ،

وان يشير ايضا الى قرار الجمعية العامة ١٤٨/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ الذى قررت فيه الجمعية ان تدعو الى عقد مؤتمر دولي معني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة تحت رعاية الأمم المتحدة في عام ١٩٨١ ،

وقد أحاط علما بالتقرير المرحلي للأمين العام عن التحضيرات لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (ز) ،

وان يلاحظ تقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية عن اعمال اللجنة في دورتها السادسة (ح) ،

وان يرحب بتعيين السيد محمد العبيد غراب امينا عاما للمؤتمر ،

وان يلاحظ مع التقدير البيان الشامل الذى ادلى به الأمين العام للمؤتمر (ط) ،

وان يؤكد على اهمية التحضيرات للمؤتمر على المستوى الوطني ، شبه الاقليمي ، الاقليمي

والعالمي ،

وان يدرك اهمية تنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة بغية تلبية متطلبات التنمية

الاقتصادية والاجتماعية المتواصلة ، ولا سيما في البلدان النامية ،

١ - يطلب من كافة المنظمات المعنية والأجهزة والهيئات في منظومة الأمم المتحدة

ان تقدم دعماً الكامل لعملية التحضير ولأمانة المؤتمر ؛

٢ - يوصي بأن تفكر الدول في تعيين جهات وصل وطنية تقوم بتنسيق اعمال التحضير

للمؤتمر على المستوى الوطني وتكون اداة وصل لأمانة المؤتمر في انشطتها التحضيرية ؛

٣ - يرجو من الأمين العام ان يتولى على وجه السرعة ، بالتشاور مع الدول الاعضاء ،

تعيين الأفرقة التقنية ، طبقاً للفقرة التاسعة من قرار الجمعية العامة ١٤٨/٣٣ ؛

٤ - يوصي بأن تعين الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين هيئة تحضيرية

حكومية دولية لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، تكون مفتوحة

لمشاركة جميع الدول بوصفها اعضاء كاملة العضوية وأن ترفع تقريراً الى الجمعية العامة عن طريق

المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، آخذة في الاعتبار ، في هذا الصدد ، التوصية المقابلة الواردة

في تقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية عن اعمال الدورة السادسة للجنة (ى) ؛

(ز) E/1979/9b .

(ح) E/C.7/112 محال على المجلس الاقتصادى والاجتماعى تحت الرمز E/1979/69 .

(ط) انظر E/1979/C.1/SR.18 .

(ى) انظر الوثيقة E/C.7/112 الفقرة ٢٨ والفصل الاول ، مشروع القرار الثانى .

٥ - يوصي بأن تنظر الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين في اتخاذ تدابير رامية الى تعزيز استعداد البلدان النامية للمؤتمر ؛

٦ - يوصي بأن تدرس الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين الطرق التي قد يمكن من خلالها لمنظومة الأمم المتحدة ، ريثما يعقد المؤتمر ، ان تزيد في فعالية دعمها للبلدان النامية في مجال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، بما في ذلك البحث والمعلومات المتصلين بأحدث التكنولوجيات والتطورات في هذا المجال الحيوى ؛

٧ - يرجى من الأمين العام للمؤتمر ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين تقريراً شاملاً عن الأعمال التحضيرية للمؤتمر بما في ذلك برنامجاً مفصلاً وجدولاً للأنشطة المقترحة وغيرها من تدابير التي قد تكون لازمة لتحقيق اهداف قرار الجمعية ١٤٨/٣٣ على نحو كامل .

الجلسة العامة . ٤

٣ آب/اغسطس ١٩٧٩

القرار ٦٧/١٩٧٩ - الترتيبات المؤسسية لاقامة تعاون دولي على المستوى الاقليمي
في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ان يضع في اعتباره توصيات وقرارات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه التي تشكل خطة عمل مار دل بلاتا بخصوص التنمية والادارة المتكاملتين لموارد المياه (ك) ، التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ١٥٨/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ،

وان يذكر بأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه قد أوصى في قراره الثامن الممنون " الترتيبات المؤسسية لاقامة تعاون دولي في قطاع المياه " (ل) بأن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة الموارد الطبيعية ، واللجان الاقليمية كل في اقليمها الخاص ، بدور رئيسي في النهوض بالتعاون الدولي الحكومي بوصفه متابعة لتنفيذ خطة العمل ،

وان يأخذ في اعتباره قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، الذي طلبت فيه الجمعية العامة من اللجان الاقليمية ان تمارس قيادة المجموعة والنهوض بمسؤولية التنسيق والتعاون على الصعيد الاقليمي ،

وان يشير كذلك الى قراره ٢١٢١ (د - ٦٣) المؤرخ في ٤ آب / اغسطس ١٩٧٧ الذي يرجو من اللجان الاقليمية في الفقرة ١٠ مند ان تقوى وتكثف مسؤولياتها في قطاع المياه ،

وان يأخذ في اعتباره ايضا المقترحات الواردة في تقارير الاجتماعات الاقليمية المعقودة تحت رعاية اللجان الاقليمية (٢) ، وان يأخذ في اعتباره بصورة خاصة الاجراءات التي اتخذت لانشاء جهاز حكومي دولي في كل اقليم بهدف تسجيل تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا ،

١ - يوصي بما يلي :

- (أ) في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا بخصوص التنمية والادارة المتكاملتين للموارد المائية ينبغي ان تستمر الأنشطة المتصلة بالموارد المائية ، المضطلع بها من الوكالات المتخصصة ومنظمات أخرى في مراعاة الحاجات المحلية واحتياجات مختلف البلدان والاقاليم ، حسب الطلب ؛
- (ب) لتحقيق هذا الغرض فان الأنشطة التي تضطلع بها هذه الوكالات والمنظمات كل على اساس برامجها الاقليمية ، ينبغي ان تنسق على المستوى الاقليمي عن طريق الآليات المؤسسية القائمة او تلك التي ستنشأ لغرض تقوية دورها في هذا المجال ، حسب الطلب ؛

(ك) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه ، مار دل بلاتا ، ١٤ - ٢٥ آذار / مارس ١٩٧٧ (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع E.77.II.A.12) الفصل الأول .

(ل) المرجع نفسه ص ٧٨ .

(م) E/C.7/90-94 .

(ج) ينبغي ان تكون المشاريع التي هي جزء من هذه البرامج محددة وعملية ، تأخذ في الاعتبار خصوص الاقاليم المعنية ، وأن تعرض للمناقشة بواسطة الآليات المشار اليها في الفقرة الفرعية (ب) اعلاه ، حسب الطلب ؛

٢ - يجت اللجان الاقليمية التي لم تتخذ الى الآن الاجراءات اللازمة لانشاء آلية حكومية دولية ملائمة على ان تفعل ذلك في اقرب وقت ممكن ؛

٣ - يوصي بتزويد أمانات اللجان الاقليمية بما يكفي من القوى العاملة والموارد المالية لتمكينها من الايفاء بالمسؤوليات الموسعة المناطة بها من مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه والمتصلة بتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا ، بما في ذلك تقديم الخدمات لهيئاتها المعنية بالمياه ، وبايلاء الاعتبار ، في جملة امور ، الى اعادة توزيع الموارد القائمة اذا ما تطلبت هذه الأنشطة موارد اضافية ؛

٤ - ويوصي كذلك بأن ، حيثما يقتضي الأمر موارد اضافية لتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا على المستوى الاقليمي ، ينبغي ان تقوم اللجان الاقليمية على نحو فعال باستكشاف امكانية التمويل من الموارد الاقليمية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي قصد تشجيع الأنشطة المتصلة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٥ - يدعو حكومات الدول الأعضاء لتقديم مدخلات تقنية وسوقية ذات بال الى برامج عمل الهيئات التي تعنى بالمياه في لجانها الاقليمية .

الجلسة العامة . ٤

٣ آب / اغسطس ١٩٧٩

القرار ٦٨ - الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ان يشير الى قراره ٢١١٥ (د - ٦٣) المؤرخ في ٤ آب/اغسطس ١٩٧٧ الذي طلب فيه الى لجنة التنسيق الادارية ولجنة تنسيق شؤون البيئة ان تتوسع في تفصيل الأوجه الادارية والمالية للمقترحات الواردة في تقريرهما عن الأنشطة الحالية والقادمة لمنظومة الأمم المتحدة بخصوص تنمية الموارد المائية (ن) ،

١ - يحييل علما بتقرير لجنة التنسيق الادارية عن الترتيبات المؤسسية للتعاون الدولي لتنمية المياه (س) ؛

٢ - يؤكد الحاجة الى التنسيق المنتظم والمتواصل للأنشطة المتصلة بالمياه التي تضطلع بها الهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ؛

٣ - يرجى من لجنة التنسيق الادارية ، آخذا في اعتباره المسائل المثارة والمناقشة اثناء الدورة الاستثنائية الثالثة للجنة الموارد الطبيعية (ع) ، ان تعيد صياغة مشروع اختصاصات اللجنة المشتركة بين الوكالات المقترحة المعنية بالموارد المائية ، المعروض في تقريرها (ف) ، وان تعيد عرض المسألة على لجنة الموارد الطبيعية في دورتها السابعة في ١٩٨١ ؛

(ن) • Add.2 و Add.1 و E/CONE.70/CBF/4

(س) • E/C.7/٤4

(ع) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩ الملحق رقم ٩

() (E/1979/39)

(ف) • E/C.7/٤4 ، الفقرات من ٣٣ الى ٤١

٤ - يرجو من لجنة التنسيق الادارية والمنظمات المضطلعة بأنشطة متصلة بالمياه ، ومن اللجان الاقليمية ، حسب مقتضى ، أن تتخذ في هذه الاثناء الترتيبات اللازمة لتكثيف التعاون والتنسيق فيما بين المنظمات في هذا الميدان من البرنامج ، وأن تقوم على سبيل الاستعجال واخذة في اعتبارها الترتيبات المؤسسية كل على صعيدها ، بوضع ما يقتضيه الأمر من الاجراءات التي يمكن بها للمنظمات واللجان الاقليمية أن تقدم دعماً أساسياً للاستعراض الدوري على المستوى الحكومي الدولي لخطة عمل ماردل بلاتا (ص) ؛

٥ - يوصي بأن يتم التنسيق اللازم في هذا الميدان في حدود الموارد المتاحة للأمانة العامة للأمم المتحدة ، وبأن تتناقش لجنة التنسيق الادارية أن التنسيق فيما بين الوكالات على النحو المطلوب ؛

٦ - يرجو من المنظمات الخارجية المضطلعة بأنشطة على الصعيد القطري ، أن تضمن التنسيق ، على النحو الكامل ، لهذه الأنشطة تحت قيادة الممثلين المقيمين لصندوق الأمم المتحدة الانمائي ، وذلك بالتشاور مع الحكومات المعنية وبموافقتها ، وفقاً للفقرة ٣٤ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ .

الجلسة العامة . ٤
٣ آب / اغسطس ١٩٧٩

(س) تقرير مؤتمر الامم المتحدة المعني بالمياه ، ماردل بلاتا ، ١٤-٢٥ اذار / مارس ١٩٧٧ (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E.77.II.A.12) الفصل الاول .

القرار ٧٠/١٩٧٩ - متابعة وتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ان يضع في اعتباره أن خطة عمل مار دل بلاتا بخصوص التنمية والادارة المتكاملتين للموارد المائية (ف) ، التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمياه ، تتضمن توصيات وقرارات تتناول مجموعة واسعة من المواضيع والأنشطة المتصلة بالمياه ، بما في ذلك التقييم ، والاستخدام والفعالية ، والبيئة والصحة ، والسياسة ، والتخطيط والادارة ، التربية ، التدريب والبحث ، مجابهة الأخطار الطبيعية والتحكم فيها ، والتعاون الاقليمي والدولي ؛

وان يذكّر بأن خطة العمل قد أقرها كل من المجلس في قراره ٢١١٥ (د - ٦٣) و ٢١٢١ (د - ٦٣) المؤرخين في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٧ والجمعية العامة في قرارها ١٥٨/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، وبأن المجلس والجمعية العامة قد تقدا بتوصيات أخرى متعلقة بمتابعة وتنفيذ خطة العمل ، بما في ذلك استصواب تعيين لجان وطنية للمياه ؛

وان يحيط علما بالوثائق والمقترحات التالية الواردة في : التقرير الذي أعدته المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بالاشتراك مع منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن تقييم الموارد المائية (ر) ، ومذكرة الأمين العام عن سياسة ، تخطيط وادارة المياه (ش) ، والتقرير المرحلي عن توفير مياه شرب الاصحاب الذي أعدته منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع هيئات أخرى فسي منظمة الامم المتحدة (ت) ، التقرير المرحلي عن تنمية الموارد المائية وادارتها في الزراعة ، الذي أعدته منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (ث) ، الدراسة التمهيدية عن الاستخدام الصناعي للمياه التي أعدتها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ج) ، وتقرير الأمين العام عن الترتيبات المالية للتعاون الدولي في تنمية الموارد المائية (ز) ، ومذكرة الأمين العام عن الانشطة في ميدان الموارد المائية المتقاسمة (ح) ، وتقرير الأمين العام عن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في تنقيه الموارد المائية (ط) ، ومذكرة الأمين العام عن مجابهة خسارة الناجمة

(ق) تقرير مؤتمر الامم المتحدة المعني بالمياه ، مار دل بلاتا ١٤ - ٢٥ آذار/مارس

١٩٧٩ (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E.77.II.A.12) الفصل الاول .

(ر) E/C.7/78 .

(ش) E/C.7/79 .

(ت) E/C.7/80 و Add.1 .

(ث) E/C.7/81 .

(خ) بدون رمز .

(ز) E/C.7/83 .

(ح) E/C.7/85 .

البلدان النامية في تنمية الموارد المائية (أ) ، ومذكرة الأمين العام عن مجابهة الخسارة الناجمة عن الجفاف (ب ب) ، التقرير عن الاعلام الجماهيري ، والتربية ، والتدريب والبحث الذي أعدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (ج ج) ، والتقرير المرحلي للأمين العام عن متابعة وتنفيذ مقررات مؤتمر الامم المتحدة المعني بالمياه (د د) ، والتقرير عن الاجتماعات الاقليمية التي دعا اليها عقدتها كل من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا (ه ه) ؛

اولا

السياسة ، التخطيط والادارة

١ - يبحث الحكومات على ما يلي :

(أ) ان تنفذ باقصى انتظام وتنسيق ممكنين التوصيات الواردة في الفرع (د) من خطة عمل مار دل بلاتا فيما يتعلق بالسياسة الوطنية المائية ، والترتيبات المؤسسية ، والتشريع ، ومشاركة الجمهور واستحداثات التكنولوجيا الملائمة ؛

(ب) أن تتبادل الخبرات ووجهات النظر بخصوص ترتيباتها المؤسسية القائمة والمقترحة المتصلة بالتخطيط والتنمية الوطنية فيما يتعلق بالمياه ؛

٢ - يرجو من الأمين العام ان يتقدم بمقترحات الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي فسي دورته العادية الاولى لعام ١٩٨٠ ، لضمان تبادل المعلومات المشار اليه في الفقرة ٤٥ ' ٦ ' من خطة العمل وفي الفقرة ٢٥ من التقرير المرحلي للأمين العام عن متابعة وتنفيذ مقررات مؤتمر الامم المتحدة المعني بالمياه ؛

٣ - يرجو كذلك من الأمين العام ضمان ان تحظى التوصيات بخصوص السياسة ، والتخطيط والادارة الواردة في خطة العمل بالعناية والدعم اللازمين في اطار أنشطة التعاون التقني في هذا الميدان ، وان تستمر الأنشطة الداعمة ذات الصلة فيما يتعلق بالترتيبات المؤسسية الوطنية والمحلية المرجوة ؛

(أ أ) . E/C.7/86

(ب ب) . E/C.7/87

(ج ج) . E/C.7/88

(د د) . E/C.7/89

(ه ه) . E/C.7/90-94

ثانيا

تقييم الموارد المائية

١ - يحث الحكومات على تنمية و/أو تكثيف الأنشطة الوطنية في مجال تقييم المـوارد المائية ، مع التركيز بصورة خاصة على طرق جمع البيانات وتجهيزها لتقييم الهامترات الهيد ولوجيية في ظروف محددة ، ولا سيما في البلدان النامية ؛

٢ - يقرر :

(أ) اقرار الاستراتيجية المعروضة في التقرير عن تقييم الموارد المائية ، لتنفيذ القرار الاول لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالمياه على المستويين الاقليمي والدولي ، قصد مساعدة البلدان النامية في مواصلة وتعزيز البرامج الملائمة لتقييم موارد ها المائية ؛

(ب) أن يرجو من منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ان تقوموا ، بالتعاون مع اللجان الاقليمية ومنظمات الامم المتحدة الاخرى المعنية ، بتنفيذ مشروع دولي وفقا للأسس المبينة في تقريرهما عن تقييم الموارد المائية ، مع التركيز على المستوى الوطني ، يستهدف توفير الارشاد والمعونة العملية للبلدان التي تطلب المساعدة في تنفيذ خططها الوطنية لتقييم الموارد المائية .

ثالثا

استخدام المياه في الزراعة

١ - يحث الحكومات على ما يلي :

(أ) أن تضع تدابير لانشاء آلية ابلاغ لبرامجها الزراعية المتعلقة بتنمية المياه طبقا لبرنامج العمل بخصوص استخدام المياه في الزراعة الذي اعتمده مؤتمر الامم المتحدة المعني بالمياه في قراره الثالث ؛

(ب) ان ترفع تقارير على اساس منتظم الى الهيئات الحكومية الدولية الملائمة على الصعيدين الاقليمي والعالمي ، عن مرافقها القائمة والمقترحة للتدريب والبحث لتلبية احتياجات برامجها الجارية والمعتمزة للرى ، وتصريف المياه وصون الارض والمياه للزراعة ؛

٢ - يرجو من المنظمات الملائمة ان تضاعف جهودها في تنفيذ برنامج العمل وبرامج الدراسات والتدريب بخصوص علاقات التربة - المياه - النباتات ، وطرق وتقنيات الرى ، في اجراء دراسات عن العقبات المؤسسية والاقتصادية التي تعترض الزيادة في الانتاج والانتاجية للزراعة المرورية ؛

رابعاً

الاستخدام الصناعي للمياه

١ - يحث الحكومات على ما يلي :

(أ) ان تكثف جهودها للاقتصاد في استهلاك المياه في القطاع الصناعي وللتنقيح السي اقصى قدر ممكن من درجة التلوث الناجم عن فضلات المياه عند المنبع وذلك من خلال استحداث وتطبيق تكنولوجيات ملائمة لهذا الغرض ؛

(ب) أن تنشئ آليات مناسبة للتبادل المنتظم للخبرات ولنقل المهارة التكنولوجية من البلدان المتقدمة النمو الى البلدان النامية ، وفي اطار التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٢ - يوصي بأن يقوم مجلس التنمية الصناعية بدراسة المقترحات المفصلة بشأن الاستخدام الصناعي للمياه والممارسات المتبعة في معالجتها ، المقدمة من منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية في ضوء التوصيات الواردة في الفقرة ٢٧ من خطة عمل مار دل بلاتا ؛

خامساً

الترتيبات التمويلية لتنمية الموارد المائية

يحث الحكومات على توفير تدفق مطرد من مقترحات المشاريع المدروسة كما ينبغي بشأن مختلف اوجه تنمية الموارد المائية وادارتها ، ان تضمن ان تظل هذه المشاريع قيد الاستعراض من حيث امكانية التنفيذ وترتيب الاولويات على المستوى الوطني ؛

سادساً

الموارد المائية المتقاسمة

٢ - يحيط علماً بالآراء المعرب عنها اثناء الدورة الاستثنائية الثالثة للجنة الموارد الطبيعية لكي يتسنى للجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، أن تضعها في الاعتبار لدى متابعة قرارها ٣٣ / ٨٧ المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، واضعاً نصب عينيه اهمية التي تعلقها الحكومات المعنية على مسألة الموارد المائية المتقاسمة ؛

٢ - يرحب بالدعم المالي المقدم من برنامج الامم المتحدة الانمائي الى اجتماع ممثلي المنظمات الدولية المعنية بالانهر والبحيرات وممثلي الحكومات المهتمة بالامر ، الذي يعتمزم الامين العام عقده في عام ١٩٨٠ ؛

٣ - يدعو المنظمات والحكومات المشاركة لتقديم دعم فعال للعملية التحضيرية بـحيث تضمن النجاح الكامل لهذا الاجتماع ؛

سابعاً

التعاون التقني فيما بين البلدان النامية
في الأنشطة المتصلة بالمياه

يطلب الى الحكومات ان تكثف التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في الأنشطة المتصلة بالمياه وفي تنفيذ خطة عمل ماردل بلاتا ؛

ثامناً

مجابهة الخسائر الناجمة عن الجفاف

- ١ - يشير الى التوصيات الواردة في الفرع (د) الفقرات من ٦٦ الى ٦٩ من خطة عمل ماردل بلاتا وفي خطة العمل لمكافحة التصحر (١٩٩٠) ؛
- ٢ - يدعو البلدان المتبرعة والبلدان المستفيدة الى العمل معا على اعداد وتنفيذ مشاريع مناسبة تستهدف التخفيف من وطأة الخسائر الناجمة عن الجفاف ولمكافحة التصحر ، آخذة في الاعتبار بوجه خاص الحاجة الى تعزيز القدرة التقنية للبلدان المتضررة وذلك من خلال وضع برامج تدريبية وتدريبية ملائمة .

تاسعاً

الاعلام الجماهيري ، التربية ، التدريب والبحث

- ١ - يؤكد أهمية الأنشطة في ميدان الاعلام الجماهيري ، التربية ، التدريب والبحث المشار اليها في الفرع (و) من خطة عمل ماردل بلاتا واللازمة لنجاح تنفيذ خطة العمل ككل ؛
- ٢ - يحث جميع الدول الاعضاء على أن تعزز برامجها في الميادين المشار اليها اعلاه ، آخذة في الاعتبار احتياجاتها الخاصة ، وأن تشجع تبادل المعلومات بخصوص مثل هذه البرامج ؛
- ٣ - يدعو منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وجميع المنظمات الاخرى الداخلة في منظومة الامم المتحدة الى أن تمنح الاولوية القصوى في برامجها الخاصة المشعلقة بالموارد المائية الى الأنشطة في ميدان الاعلام الجماهيري ، التدريب والبحث ، بفرض زيادة قدرة الدول الاعضاء على التصدي للمشاكل المائية الراهنة والقادمة التي تعترض تنميتها الاقتصادية والاجتماعية .

الجلسة العامة . ٤

٣ آب/ افسطس ١٩٧٦

القرار ٧١ / ١٩٧٩ - احتمالات تنمية قاعدة المواد المعدنية
والخام لصناعة الاسمدة

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ان يشير الى قرارى الجمعية العامة ٣٣ / ١٩٤٤ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩
بشأن المساعدة الانمائية المتعددة الاطراف لاستكشاف الموارد الطبيعية و ٣٣ / ٣٦ المؤرخ في
١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ بشأن تعجيل نقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية ؛
وان يأخذ في اعتباره احتياجات العديد من البلدان النامية لتوسيع قاعدة صناعاتها في
مجال الاسمدة ؛

وان يلاحظ أن التقارير التي أعدها الامين العام عن النحاس ، والغاز ، والنيكل والكروم
تشكل مساهمة مفيدة في اعمال اللجنة ؛

يرجى من الامين العام أن يمد تقريرا عن الفوسفات وملاح البوتاسيوم بوصفها أهم المعادن
المستخدمة في الزراعة ، لعرضها على لجنة الموارد الطبيعية في دورتها السابعة .

الجلسة العامة . ٤
٣ آب / اغسطس ١٩٧٩

القرار ٧٢/١٩٧٩ - توحيد التعاريف والمصطلحات

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

ان يقر باستصواب التوصل الى اتفاق بخصوص المصطلحات المستخدمة في تصنيف الموارد المعدنية ، وبالحاجة المستمرة الى احصاءات بشأن السلع المعدنية ، تكون متسقة وسهلة الفهم على الصعيد الدولي ؛

وان يأخذ في الاعتبار المناقشة التي جرت في الدورة السادسة للجنة الموارد الطبيعية بخصوص تقرير فريق الخبراء المعني بالتعاريف والمصطلحات للموارد الطبيعية (ن ز) ، الذي عينه الامين العام طبقا لقرار المجلس ١٩٥٤ ب٤ (د - ٥٩) المؤرخ في ٢٥ تموز/ يوليه ١٩٧٥ ؛

١ - يؤيد تقرير فريق الخبراء عن التعاريف والمصطلحات للموارد المعدنية ؛
٢ - يلاحظ أن فريق الخبراء لم يتناول مشاكل التعريف والمصطلحات المتصلة بانتاج المعادن واستهلاكها ؛

٣ - يرجو من الامين العام أن يستعرض الممارسات المتبعة حاليا في الامم المتحدة وفيها من المنظمات الدولية في الابلاغ ، والتصنيف والنشر للاحصاءات المتعلقة بانتاج المعادن واستهلاكها ، بما في ذلك الاحصاءات عن الاستعادة الثانوية للمعادن ؛

٤ - ويرجو كذلك من الامين العام ان يدعو بعد ذلك فريقا من الخبراء ، يكون اختيار أعضائه على أساس التوزيع الجغرافي العادل ، لوضع مجموعة موحدة من التعاريف والمصطلحات التي يمكن أن تستخدمها الامم المتحدة في ابلاغ وتصنيف ونشر الاحصاءات المتعلقة بانتاج المعادن واستهلاكها ، بما في ذلك الاستعادة الثانوية للمعادن ؛

٥ - ويرجو أيضا أن يقوم فريق الخبراء الذي سيجري تعيينه بعرض نتائج عمله في شكل تقرير يقدم الى لجنة الموارد الطبيعية في دورتها الثامنة .

الجلسة العامة . ٤

٣ آب/ اغسطس ١٩٧٩

المقرر ٣/١٩٧٩ - اعداد الوثائق المتصلة بقرار الجمعية العامة
١٩٤/٣٣ بخصوص المساعدة الانمائية
المتعددة الاطراف لاستكشاف الموارد الطبيعية

- اعتبارا للحاجة الى الوثائق ذات الصلة بقرار الجمعية العامة ١٩٤/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ بخصوص المساعدة الانمائية المتعددة الاطراف لاستكشاف الموارد الطبيعية ، قرر المجلس في جلسته العامة الثانية المعقودة في ٩ شباط/فبراير ١٩٧٩ :
- (أ) أن يرجو من الامين العام أن يعد تقريرا ييسر امتثال المجلس الاقتصادي والاجتماعي للطلب الوارد في الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٩٤/٣٣ ؛
- (ب) أن يدعو البنك الدولي الى أن يقدم الى المجلس في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩ دراسة معدة طبقا لاحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٤/٣٣ ؛
- (ج) أن ينظر في التقارير المشار اليها في الفقرتين (أ) و (ب) أعلاه في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩ .

المقرر ٧٧/١٩٧٩ - تقرير لجنة الموارد الطبيعية عن
أعمال دورتها الاستثنائية الثالثة

أحاط المجلس علماً ، في جلسته العامة الاربعين المعقودة في ٣ آب/اغسطس ١٩٧٩ ،
بتقرير لجنة الموارد الطبيعية عن أعمال دورتها الاستثنائية الثالثة (ح) .

(ح) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩ ، الملحق رقم ٩

. (E/1979/39)

المقرر ٧٨/١٩٧٩ - جدول الاعمال المؤقت للـدورة
السابعة للجنة الموارد الطبيعية

أقر المجلس في جلسته العامة . ٤ المعقودة في ٣ آب/ افسطس ١٩٧٩ جدول الاعمال المؤقت والوثائق للدورة السابعة للجنة الموارد الطبيعية على النحو المبين ادناه :

جدول الاعمال المؤقت

- ١ - الموارد المعدنية
(أ) الاتجاهات والقضايا البارزة ، مع اشارة خاصة الى المولييد ونوم ، والكوبالت ، والفاناديوم ، بما في ذلك مشاكل نقل التكنولوجيا
(ب) مدى تيسر وتوفر معادن مختارة : الفوسفات الصخري والبوتاس
- ٢ - مصادر الطاقة :
(أ) الاتجاهات والقضايا البارزة ، بما في ذلك مشاكل نقل التكنولوجيا
(ب) المسائل التقنية :
' ١ ' الفايز الطبيعي : مشاكل استخدام الفايزات المرافقة
' ٢ ' الاحتمالات العالمية بخصوص الفحم
- ٣ - التقنيات الجديدة ، بما فيها الاستشعار عن بعد لتعيين واستكشاف وتقييم الموارد الطبيعية
- ٤ - الموارد المائية : التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا
- ٥ - صندوق الامم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية
- ٦ - السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية
- ٧ - تنسيق البرامج داخل منظومة الامم المتحدة في ميدان الموارد الطبيعية

الوثائق :

- ١ : تقرير الامين العام عن الاتجاهات والقضايا البارزة ، مع اشارة خاصة الى المولييد ونوم ، الكوبالت ، والفاناديوم ، بما في ذلك مشاكل نقل التكنولوجيا
تقرير الامين العام عن الفوسفات الصخري والبوتاس
- ٢ : تقرير الامين العام عن القضايا البارزة فيما يتعلق بالطاقة
تقرير ندوة الامم المتحدة حول الاحتمالات العالمية بخصوص الفحم

- البند ٣ : تقرير الامين العام عن التقنيات الجديدة لتعيين وتقييم واستكشاف الموارد الطبيعية
(يتضمن بعض الجوانب المتعلقة بنقل التكنولوجيا)
- البند ٤ : تقرير الامين العام عن تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا
- البند ٥ : تقرير مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي عن أنشطة صندوق الامم المتحدة الدائم
لاستكشاف الموارد الطبيعية
- البند ٦ : تقرير الامين العام عن مسألة السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية
- البند ٧ : تقرير الامين العام عن تنسيق البرامج داخل منظومة الامم المتحدة في ميدان الموارد
الطبيعية

المقرر ٧٩/١٩٧٩ - تقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية
عن اعمال دورتها السادسة

أحاط المجلس علما في جلسته العامة الاربعين ، المعقودة في ٣ آب/ افس - طس ١٩٧٩
بتقرير رئيس لجنة الموارد الطبيعية عن اعمال دورتها السادسة (ط ط) .

(ط ط) E/c.7/112؛ وثيقة مقدمة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحت الـ رمز

. E/1979/69

المقرر ١٩٧٩ / ٨٠ - تقرير عن متابعة وتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا

احاط المجلس علما في جلسته العامة الاربعين المعقودة في ٣ آب/ افسطس ١٩٧٩ بتقرير الامين العام عن نتائج الدورة الاستثنائية الثالثة للجنة الموارد الطبيعية بخصوص متابعة وتنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا (ى) .

. E/1979/91 (ى)

المقرر ١٩٧٩ / ٩٠ - دراسة البنك العالمي عن انتاج
النفط في البلدان النامية

احاط المجلس علما في جلسته العامة الاربعين المعقودة في ٣ آب/ افسطس ١٩٧٩ بالدراسة التي اعدتها البنك العالمي طبقا لقرار الجمعية العامة ٣٣ / ١٩٤ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٩ بخصوص البرنامج الرامي الى تعجيل انتاج النفط في البلدان النامية (ك ك) .

(ك ك) E/1979/93 .